الحمل متخلقا بعقبه دم وهو كالحيض فيما مر واكثره
اربعون يوما

كتاب الصلوة

سببها
الوقت وشرط لوجوبها وصحتها كما مر
تكليف بعقل وبلوغ بانزال او انبات
او مضي خمس عشرة او اول حبل او حيض
وتخير رق وابن عشر ولو تضرر كتاديب
ولصحتها مطلقا كما مر خمسة الاول
الاسلام الثاني يتنزلون من سرة الى ركبة
من نحو رجل فلا يرى الا بتكلف وندب لظهر
وهبرية ومنكب ومن نحو حرة غير وجه
وكف الثالث طهارة بدن من نجس وحدث غالبا وكل محمولة

وملبوسه

وملبوسه فان تعذر فعاريا قاعدا موميا
اداه فان تعذر او تضرر لبس ويكره في درن
وجلد خز ومجرد سراويل او فرو وطهارة
مباشرة ومحمولة لا مزاحمة لهب وما يتحرك
قيل غالبا والا اوصى الرابع اباحة ملبوس
وحيطة ومعين ثمنه ومصلى فلا يجزي غصب
ونحوه الا لملجئ ولا ارض لغاصبها ونحو
فيما ظن فيه رضا ويكره على مثال حيوان كامل
غالبا وبين مقابر ومزاحمة نجس وعلى لبد
ونحوه الخامس تيقن القادر ولو طلب كما مر
استقبال كله بجزء من الكعبة او جهة محراب الرسول صلعم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)